كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

المسئولية الجنائية للأطباء في ظل التطور العلمي الحديث

(دراسة مقارنة)

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحثة

سميرة أقرورو

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/أحمد عوض بلال
رئيساً ومشرفاً
أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق - جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ ثروت محمد كامل الأهواني
عضـــواً
أستاذ أمراض النساء والتوليد بكلية طب قصر العيني - جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم عيد نايل
عضـــواً
أستاذ القانون الجنائي - جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور/ عمر محمد سالم
عضـــواً
أستاذ القانون الجنائي - جامعة القاهرة

السنة الجامعية
2009-2010

بسم الله الرحمن الرحيم

وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ

صدق الله العظيم

(التوبة: الآية ١٠٥)

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ،

أما بعد ،

الحمد لله الذي أوجب الحمد لذاته وتفضل بعظيم النعم على عباده ،وإني لأشكر الله على عظيم فضله وكثير نعمه وجوده وكرمه، ومن عظيم نعمه علي أن شرفني بالمثول أمام الأستاذة الأفاضل رئيسًا وأعضاءً .

أتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ الدكتور الفاضل وفقيه القانون **أحمد عوض بلال** أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق بجامعة القاهرة ، الذي تفضل بقبول الإشراف على هذه الرسالة، فكان نعم الموجه ، ومثالاً للأستاذ المعلم ، ونموذجًا للعالم الفاضل ، أشكر له رعايته لي ولبحثي منذ كان نبته تحتاج من يرعاها إلى أن استوي على هذا النحو.

كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى الأستاذ الدكتور الجليل صاحب الإنجازات الطبية المعروفة في مجال طب النساء والتوليد **ثروت محمد كامل الأهواني** أستاذ النساء والتوليد بكلية طب قصر العيني بجامعة القاهرة ،أشكر له تحمله عناء قراءة البحث رغم كثرة أعبائه ومشاغلة ، وعلى ما أضافه إلى البحث من آراء وملاحظات أفادت البحث وصاحبته.

كما لا يسعني فى هذا المقام إلا أن أتقدم بخالص شكري وامتناني إلى الأستاذ الدكتور الفاضل فقيه القانون الجنائي **إبراهيم عيد نايل** أستاذ القانون الجنائي بجامعة عين شمس ، أشكر له تفضله الكريم بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة رغم كثرة أعبائه ومشاغله ، وعلى إبداء ملاحظاته العلمية السديدة التي سوف تضيف إلى البحث الكثير الكثير .

كما أتقدم بفائق الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور الفاضل فقيه القانون الجنائي **عمر محمد سالم** أستاذ القانون الجنائي بجامعة القاهرة الذى تفضل علي بواسع كرمه ، فقبل مشكوراً الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة فكان مبعث فخر وسعادة .

ولهذه الكوكبة من العلماء الأجلاء اعترف بالفضل بعد الله عز وجل ولهم التحية والعرفان وجزاهم الله عني خير الجزاء .

ولا يفوتني في هذا المقام أن أشكر طاقم كلية الحقوق عميدًا وأساتذة وموظفين على كل ما تفضلوا به علي من عون ومساعدة كان لهما الأثر في إنجاح وإبراز هذا العمل المتواضع إلى حيز الوجود .

كما أتقدم بعظيم الشكر والامتنان إلى كل من ساعد في إتمام هذا العمل .

الباحثـــــة

إهداء

إلى وطني الغالي ،

إلى أسرتي ،

روح والدي .....غفر الله له وقبله في رحمته ،

والدتي الغالية..... أطال الله عمرها ،

زوجي..... الذي ساندني طوال مشوار البحث ،

ابنتي سلمى..... زهرة حياتي وربيع قلبي ،

إخوتي وأخواتي ... أشقائي وأحبائي ،

وإلى كل ساع في طريق العلم..... أهدي هذا العمل المتواضع .

الباحثة

مستخلص الرسالة

تناولت الأطروحة المسؤولية الجنائية للأطباء في ظل التطور العلمي الحديث من زاوية التطورات البيوطبية والبيولوجية الحديثة، فركز القسم الأول منها على نطاق المسؤولية الطبية في صورتها التقليدية القائمة على الخطأ في الفحص و التشخيص و العلاج و المراقبة...

أما القسم الثاني فقد تم التركيز فيه على الإنجازات البيوطبية الأكثر حداثة وتحديداً نقل وزرع الأعضاء البشرية، المساعدة الطبية على الإنجاب (أطفال الأنابيب والتلقيح الداخلي...)، تحويل الجنس ، وأخيراً الهندسة الوراثية والاستنساخ البشري سواء منه التكاثري أو العلاجي. هذا وقد وضحنا موقف الشرع والقانون من جل هذه التطبيقات، مع الإدلاء بموقفنا كلما تطلب الأمر ذلك. وتظل بعض الإنجازات في مجال الدراسة مثار الجدل والنقاش لعدم توضح معالمها وآثارها، وهو ما لم يسمح باستجلاء آراء شرعية وقانونية واضحة بخصوصها.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
مقدمة.	١
أولاً– أهمية الموضوع.	٤
ثانيًا– خطة الدراسة.	٤
مبحث تمهيدي: ماهية العمل الطبي وجذور المسؤولية الجنائية للأطباء عبر مختلف العصور.	٩
المبحث الأول: تحديد المقصود بالعمل الطبي.	١٩
المطلب الأول: التحديد التشريعي لمفهوم العمل الطبي.	١٩
الفرع الأول: مفهوم العمل الطبي في التشريع الفرنسي.	١٩
الفرع الثاني: مفهوم العمل الطبي في التشريع المغربي.	٢٠
الفرع الثالث: مفهوم العمل الطبي في التشريع المصري.	٢٠
المطلب الثاني: التحديد الفقهي لمفهوم العمل الطبي.	٢١
الفرع الأول: المفهوم الضيق للعمل الطبي.	٢١
الفرع الثاني: المفهوم الواسع للعمل الطبي.	٢٢
المطلب الثالث: التحديد القضائي لمفهوم العمل الطبي.	٢٣
المبحث الثاني : مراحل العمل الطبي.	٢٥
المطلب الأول: الفحص الطبي La visite médicale.	٢٦
المطلب الثاني : التشخيص Le diagnostic.	٢٦
المطلب الثالث: العلاج الطبي Le soin ou le traitement médical .	٢٧
المطلب الرابع : التذكرة أو الوصفة الطبية L'ordonnance médicale.	٢٨
المطلب الخامس: الرقابة العلاجية Le contrôle médicale.	٣٠
الفرع الأول: الرقابة العلاجية في القانون.	٣٠
الفرع الثاني : الرقابة العلاجية في الفقه والقضاء.	٣٠
المطلب السادس: الوقاية الطبية La prévention médicale.	٣٢
الفرع الأول : الوقاية في الشريعة الإسلامية.	٣٢
الفرع الثاني: الوقاية في التشريعات الوضعية.	٣٣
أولاً– في التشريع الفرنسي.	٣٣
ثانيًا– في التشريع المغربي.	٣٣
ثالثًا – في التشريع المصري.	

الموضوع	الصفحة
	٣٤
المبحث الثالث: وسائل العمل الطبي.	٣٦
القسم الأول :أساس مشروعية العمل الطبي وشروطه في الفقه الشرعي والقانون الوضعي.	٤٠
الباب الأول: أساس مشروعية العمل الطبي في الفقه الشرعي والقانون الوضعي.	٤٢
الفصل الأول : السند الشرعي لإباحة العمل الطبي.	٤٤
المبحث الأول : إذن المريض والضرورة الاجتماعية	٤٥
المبحث الثاني : إذن الحاكم.	٤٥
المبحث الثالث : مراعاة الأصول العلمية.	٤٥
الفصل الثاني : السند القانوني لإباحة العمل الطبي.	٤٦
المبحث الأول: العادة.	٤٧
المبحث الثاني : حالة الضرورة.	٤٩
المطلب الأول : حالة الضرورة في القانون المغربي.	٥٠
المطلب الثاني : حالة الضرورة في القانون المصري.	٥١
المطلب الثالث : حالة الضرورة في القانون الفرنسي.	٥٣
المطلب الرابع : تطبيق حالة الضرورة على مسؤولية الطبيب.	٥٤
المطلب الخامس : تقدير نظرية الضرورة.	٥٥
المبحث الثالث : رضاء المريض	٥٧
المطلب الأول : تأييد مبدأ رضاء المريض كسبب لإباحة العمل الطبي.	٥٨
المطلب الثاني : تقدير الرضاء كسبب لإباحة العمل الطبي.	٦٢
المطلب الثالث : رأينا في الموضوع.	٦٣
المبحث الرابع : انتفاء القصد الجنائي كسبب لإباحة العمل الطبي.	٦٤
المطلب الأول : ماهية القصد الجنائي.	٦٥
الفرع الأول : ماهية القصد الجنائي. أولا– المقصود بالقصد الجنائي. ثانيًا– عناصر القصد الجنائي.	٦٦ ٦٦ ٦٦
الفرع الثاني : أنواع القصد الجنائي.	٦٨
أولاً – القصد الجنائي العام والقصد الجنائي الخاص.	٦٩

الموضوع	الصفحة
ثانيًا– القصد الجنائي المباشر والقصد غير المباشر.	٦٩
ثالثًا– القصد المحدود والقصد غير المحدود.	٧٠
رابعًا– القصد الفجائي والقصد المقرون بسبق الإصرار.	٧٠
المطلب الثاني: موقف القضاء الفرنسي والمقارن من انتفاء القصد الجنائي كسبب لإباحة العمل الطبي.	٧١
المطلب الثالث: رأينا في الموضوع.	٧٣
المبحث الخامس: مشروعية الغرض لإباحة العمل الطبي.	٧٥
المبحث السادس: المصلحة الاجتماعية كأساس لإباحة العمل الطبي.	٧٦
المطلب الأول: المصلحة الاجتماعية كسبب لإباحة العمل الطبي.	٧٦
المطلب الثاني: رأينا في الموضوع.	٧٧
المبحث السابع: ترخيص القانون كأساس لإباحة العمل الطبي.	٧٩
المطلب الأول: مدى تأييد الفقه لإذن القانون كأساس لإباحة العمل الطبي.	٨٠
المطلب الثاني: موقف القضاء من ترخيص القانون كسند لإباحة العمل الطبي.	٨١
المطلب الثالث: رأينا في الموضوع.	٨٢
الباب الثاني : شروط مشروعية العمل الطبي في الفقه الشرعي والقانون الوضعي.	٨٣
الفصل الأول : شروط مشروعية العمل الطبي في الفقه الشرعي.	٨٥
الفصل الثاني : شروط مشروعية العمل الطبي في الفقه والقانون الوضعي.	٨٧
المبحث الأول: ترخيص القانون.	٨٨
المطلب الأول : مضمون الشرط في التشريع الفرنسي.	٨٨
الفرع الأول : الحصول على شهادة أو دبلوم الدولة في الطب.	٨٩
الفرع الثاني :الجنسية الفرنسية.	٨٩
الفرع الثالث : القيد بجداول الهيئة.	٨٩
المطلب الثاني : مضمون الشرط في التشريع المصري.	٩٠
الفرع الأول : الحصول على بكالوريوس الطب من إحدى الجامعات المصرية.	٩١
الفرع الثاني : الجنسية المصرية.	٩٢
الفرع الثالث : القيد بسجل الأطباء بوزارة الصحة.	٩٣
الفرع الرابع : التسجيل بجدول نقابة الأطباء البشريين.	٩٣
المطلب الثالث : مضمون الشرط في التشريع المغربي.	٩٤

الموضوع	الصفحة
الفرع الأول : الحصول على شهادة الدكتوراه في الطب.	٩٦
الفرع الثاني : الجنسية المغربية.	٩٦
الفرع الثالث : القيد في جدول الهيئة.	٩٧
المبحث الثاني : رضاء المريض.	٩٩
المطلب الأول : موقف القانون من الرضاء كشرط من شروط مشروعية العمل الطبي.	١٠١
الفرع الأول : مضمون شرط الرضاء في التشريع الفرنسي.	١٠١
الفرع الثاني : شرط الرضاء في التشريع المصري.	١٠٣
الفرع الثالث : شرط الرضاء في التشريع المغربي.	٠١٤
المطلب الثاني : موقف الفقه والقضاء من الرضاء كشرط من شروط مشروعية العمل الطبي.	١٠٧
الفرع الأول : الأهلية.	١٠٧
الفرع الثاني: أن يكون الرضاء حرًا.	١٠٩
الفرع الثالث : أن يكون الرضاء متبصرًا. أولاً– المعيار المضيق لالتزام الطبيب نحو مريضه. ثانياً – المعيار الموسع لالتزام الطبيب نحو مريضه. ثالثًا– المعيار المهني.	١١١ ١١٥ ١١٦ ١١٧
الفرع الرابع : موضوع الرضاء.	١٢٠
الفرع الخامس : شكل الرضاء.	١١٢
المبحث الثالث : قصد العلاج.	١٢٧
المطلب الأول : دراسة تشريعية مقارنة لمدى ضرورة توافر قصد العلاج.	١٢٨
المطلب الثاني : دراسة فقهية وقضائية (مقارنة) لمدى ضرورة توافر قصد العلاج.	١٣١
المبحث الرابع : مراعاة القواعد و الأصول العلمية في الطب.	١٣٤
المطلب الأول : حدود هذا الشرط في الفقه الشرعي.	١٣٥
المطلب الثاني : حدود هذا الشرط في القانون الوضعي.	١٣٦
المطلب الثالث : حدود هذا الشرط في الفقه والقضاء (المقارن).	١٣٧
القسم الثاني: أركان المسؤولية الجنائية للأطباء ونطاقها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.	١٣٩

الموضوع	الصفحة
الفصل التمهيدي : أساس المسؤولية الجنائية وأركانها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.	١٤١
المبحث الأول: أركان المسؤولية الجنائية للأطباء الناشئة عن الخطأ في الفقه الإسلامي.	١٤٥
المطلب الأول : ركن التعدي أو الخطأ.	١٤٦
المطلب الثاني : النتيجة المحرمة.	١٤٧
المطلب الثالث : ركن الإفضاء.	١٤٨
المبحث الثاني : أركان المسؤولية الجنائية للأطباء الناشئة عن الخطأ في الفقه والقانون الوضعي.	١٥١
المطلب الأول : الخطأ في الفقه القانوني.	١٥١
المطلب الثاني : تحقق النتيجة .	١٥٢
المطلب الثالث : علاقة السببية.	١٥٣
الباب الأول: نطاق المسؤولية الجنائية للأطباء الناشئة عن الخطأ في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.	١٦٠
الفصل الأول: نطاق مسؤولية الأطباء الجنائية الناشئة عن الخطأ في أحكام الفقه الشرعي.	١٦٢
المبحث الأول : المسؤولية عن الخطأ مسؤولية مدنية لأن الدية تعويض.	١٦٥
المبحث الثاني : المسؤولية عن الخطأ مسؤولية جنائية لأن الدية عقاب جنائي.	١٦٦
المبحث الثالث : المسؤولية عن الخطأ مسؤولية جنائية لأن الدية تحمل خصائص العقوبة والتعويض.	١٦٦
الفصل الثاني: نطاق مسؤولية الأطباء الجنائية الناشئة عن الخطأ في الفقه والقانون الوضعي.	١٦٨
المبحث الأول: ماهية الخطأ بوجه عام في الفقه والقانون الوضعي.	١٦٩
المطلب الأول : مفهوم الخطأ في القانون والفقه والقضاء الجنائي.	١٦٩
الفرع الأول : تحديد مفهوم الخطأ في القانون الجنائي.	١٧٠
الفرع الثاني : تحديد مفهوم الخطأ في الفقه والقضاء الجنائي. أولا – مفهوم الخطأ بوجه عام. ثانيا – مدلول الخطأ الطبي.	١٧١ ١٧١ ١٧١
المطلب الثاني : عناصر الخطأ غير العمدي.	١٧٤
الفرع الأول : الإخلال بواجبات الحيطة والحذر.	١٧٤
الفرع الثاني : توافر الرابطة النفسية مابين إرادة الجاني و النتيجة الإجرامية.	١٧٥
المطلب الثالث: أنواع الخطأ.	١٧٧

الموضوع	الصفحة
الفرع الأول : الخطأ الجسيم و الخطأ اليسير و الخطأ التافه.	١٧٨
الفرع الثاني : الخطأ المادي و الخطأ المهني.	١٧٩
أولاً – الخطأ المادي أو العادي.	١٨٠
ثانيا– الخطأ المهني أو الفني.	١٨٠
الفرع الثالث : الخطأ الجنائي والخطأ المدني.	١٩٠
أولاً– نظرية ازدواج الخطأين المدني والجنائي.	١٩١
ثانيًا – نظرية وحدة الخطأين.	١٩٤
المطلب الرابع : صور الخطأ.	١٩٨
الفرع الأول : صور الخطأ في القوانين الجنائية موضوع الدراسة .	١٩٩
أولاً – في القانون الجنائي الفرنسي.	١٩٩
ثانيًا – في القانون الجنائي المغربي.	٢٠٠
ثالثًا– في قانون العقوبات المصري.	٢٠٠
الفرع الثاني : التحديد الفقهي والتطبيق القضائي لصور الخطأ في المجال الطبي.	٢٠٢
أولاً– الرعونة.	٢٠٢
ثانيًا– عدم الحيطة أو عدم الاحتراز.	٢٠٣
ثالثًا – عدم الانتباه.	٢٠٣
رابعًا – الإهمال.	٢٠٤
خامسًا–عدم مراعاة القوانين والقرارات واللوائح والأنظمة .	٢٠٥
المطلب الخامس: معيار الخطأ.	٢٠٦
الفرع الأول : المعيار الشخصي.	٢٠٦
الفرع الثاني : المعيار الموضوعي.	٢٠٧
الفرع الثالث: المعيار المختلط .	٢٠٨
الفرع الرابع: معيار الخطأ الطبي في الفقه والقضاء.	٢٠٨
المبحث الثاني : بعض التطبيقات العملية للخطأ الطبي وموقف الفقه والقضاء منها.	٢١١
المطلب الأول : الخطأ في مرحلة الفحص.	٢١١
المطلب الثاني : الخطأ الطبي في مرحلة التشخيص.	٢١٢

الموضوع	الصفحة
الفرع الأول : مجرد الغلط البسيط لا يستوجب مسؤولية الطبيب.	٢١٣
الفرع الثاني : الغلط المستوجب لمسؤولية الطبيب.	٢١٥
المطلب الثالث : الخطأ الطبي في مرحلة العلاج.	٢١٨
الفرع الأول : مرحلة اختيار العلاج.	٢١٩
الفرع الثاني : مرحلة تنفيذ العلاج.	٢٢٢
المطلب الرابع : الخطأ في استعمال الأشعة.	٢٢٩
المطلب الخامس : الخطأ الطبي في مرحلة التخدير.	٢٣٠
المطلب السادس : الخطأ الطبي في التوليد.	
المطلب السابع : الخطأ في عمليات نقل الدم	٢٣٣
الفرع الأول : الشروط الواجب توافرها في عمليات نقل الدم. أولاً – موافقة ذوي الشأن (المتبرعين). ثانيًا– الفحوص اللازم إجراؤها على الدم للتأكد من نقائه وصلاحيته للنقل. ثالثاً– إجراء عمليتي التبرع والنقل تحت إشراف الطبيب المختص.	٢٣٧ ٢٣٧ ٢٤١ ٢٤٤
الفرع الثاني : المسؤولية الجنائية الناشئة عن القتل والإصابة غير العمديين في مجال عمليات نقل الدم. أولاً– الركن المادي للقتل والإصابة غير العمديين في مجال عمليات نقل الدم. ثانيًا – الركن المعنوي للقتل والإصابة غير العمديين في مجال عمليات نقل الدم. ثالثًا – العقاب على القتل والإصابة غير العمديين في مجال عمليات نقل الدم.	٢٤٥ ٢٤٥ ٢٤٨ ٢٤٩
المطلب الثامن : مسؤولية الطبيب عن الخطأ في حالات التطبيب عن بعد.	٢٥٤
الباب الثاني: نطاق المسؤولية الجنائية للأطباء الناشئة عن استخدام الأساليب الطبية الحديثة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي .	٢٦٠
الفصل الأول: نطاق مسؤولية الأطباء الجنائية عن نقل الأعضاء والأنسجة البشرية وزرعها.	٢٦٢
المبحث التمهيدي: نقل الأعضاء البشرية وزرعها مفهومه وتطوره.	٢٦٣
المطلب الأول: تحديد المفاهيم والمصطلحات.	٢٦٣
المطلب الثاني: التطور التاريخي لنقل الأعضاء البشرية وزرعها.	٢٦٥
المبحث الأول: نقل الأعضاء وزرعها بين الأحياء ومسؤولية الطبيب عنه.	٢٦٨

الموضوع	الصفحة
المطلب الأول: الحكم الشرعي لنقل الأعضاء البشرية وزرعها بين الأحياء.	٢٦٩
الفرع الأول: الاتجاه الرافض لنقل الأعضاء بين الأحياء وأسانيده.	٢٧٠
الفرع الثاني: الاتجاه المؤيد لنقل الأعضاء البشرية وزرعها بين الأحياء وأسانيده.	٢٧٣
المطلب الثاني: مشروعية نقل الأعضاء من الأحياء في القانون الوضعي.	٢٧٧
الفرع الأول: أساس مشروعية نقل الأعضاء البشرية من الأحياء وشروطها في الفقه والقضاء المصريين. أولاً – حالة الضرورة. ثانيًا– القياس على القانون (رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦٢م) والقانون (رقم ١٧٨ لسنة ١٩٦٠م). ثالثًا– المصلحة الاجتماعية.	٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨٣ ٢٨٨
الفرع الثاني: موقف المشرعين المغربي والفرنسي من الاستئصال من الأحياء. أولاً – نقل الأعضاء والأنسجة البشرية من الأحياء في التشريع المغربي. ثانيًا – نقل الأعضاء والأنسجة البشرية من الأحياء في التشريع الفرنسي. ثالثًا– مسؤولية الطبيب عند مخالفة ضوابط النقل من الأحياء.	٢٩٢ ٢٩٢ ٢٩٥ ٣٠٠
المبحث الثاني: نقل الأعضاء من جثث الموتى ومسؤولية الطبيب عنه.	٣١٣
المطلب الأول: أساس مشروعية الاستئصال من الجثث.	٣١٤
الفرع الأول: موقف الفقه الشرعي من الاستئصال من الجثث. أولاً – الاتجاه القائل بحرمة الاستئصال من الجثث وأدلته. ثانيًا– الاتجاه القائل بجواز الاستئصال من الجثث وأدلته.	٣١٤ ٣١٤ ٣١٧
الفرع الثاني: موقف بعض القوانين الوضعية من الاستئصال من الجثث.	٣٢٤
المطلب الثاني: شروط الاستئصال من الجثث وضوابطه.	٣٢٥
الفرع الأول: الإذن بالاستئصال. أولاً– موقف المشرع المصري من الإذن عند الاستئصال من الجثث. ثانيًا– موقف المشرع المغربي من الإذن عند الاستئصال من الجثث. ثالثًا – موقف القانون الفرنسي من الرضاء عند الاستئصال من الجثث.	٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٩ ٣٣٣
الفرع الثاني: التحقق من الوفاة. أولاً – معنى الوفاة.	٣٣٥

الموضوع	الصفحة
ثانيًا– المعايير المتعددة لتحديد لحظة الوفاة. ثالثًا– موقف الفقه الشرعي من تحقق الوفاة. رابعًا– موقف القانون والقضاء (المقارن) من تحديد لحظة الوفاة.	٣٣٦ ٣٣٨ ٣٦٤ ٣٥٣
المطلب الثالث: مسؤولية الأطباء عند مخالفة ضوابط الاستئصال من الجثث.	٣٥٨
الفرع الأول: امتناع الطبيب عن تقديم المساعدة أو العلاج في الحالات العادية. أولاً: ماهية وأركان جريمة الامتناع عن تقديم المساعدة لشخص في خطر ثانيًا: عناصر قيام جريمة الامتناع عند تقديم المساعدة لشخص في خطر ثالثًا: بعض التطبيقات القضائية الخاصة بامتناع الطبيب عن تقديم المساعدة لشخص في خطر	٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٣ ٣٦٥
الفرع الثاني: الامتناع عن تركيب أجهزة الإنعاش الصناعي ومدى المسؤولية الطبية عنه.	٣٦٧
الفرع الثالث: إيقاف أجهزة الإنعاش الصناعي وإشكالية القتل الرحيم.	٣٦٩
الفرع الرابع: مسؤولية الطبيب الجنائية عند استئصاله أعضاء من الموتى دون موافقة ذوي الشأن.	٣٨١
الفصل الثاني : نطاق مسؤولية الأطباء الجنائية في مجال المساعدة الطبية على الإنجاب.	٣٨٤
المبحث الأول : طرق الإخصاب المساعد وصوره.	٣٨٧
المطلب الأول : التلقيح الصناعي الداخلي.	٣٨٧
المطلب الثاني : الإخصاب الصناعي الخارجي (طفل الأنبوب/ **FIV/IVF**).	٣٨٩
المبحث الثاني : الحكم الشرعي والتكييف القانوني لصور الإخصاب المساعد .	٣٩٢
المطلب الأول : موقف الفقه الشرعي من الإخصاب المساعد .	٣٩٢
الفرع الأول : الموقف الشرعي من الإخصاب المساعد. أولاً – الرأي المعترض على الإخصاب المساعد بشكل مطلق. ثانيًا– الرأي المبيح للإخصاب المساعد بين الزوجين.	٣٩٢ ٣٩٢ ٣٩٤
الفرع الثاني : الضوابط والشروط الشرعية لإباحة الإخصاب المساعد .	٣٩٦
المطلب الثاني : موقف القانون من الإخصاب المساعد .	٣٩٩
الفرع الأول : مدى مشروعية الإخصاب المساعد في القانون المقارن.	٤٠٠